



السيدة الأستاذة / عالية مصطفى محمد

مدير عام الإدارة العامة للاتفاقيات

تحية طيبة وبعد ،،،

بالإشارة الى كتاب سيادتكم رقم (٩٨٤) المؤرخ ٢٥/١٠/٢٠١٧ بشأن الاستفسار حول مدى تطبيق اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية على شهادات المنشأ التي ترد من المملكة العربية السعودية ومدون بها عبارة نسخة مكررة رقم (...)"، وعمّا اذا وردت تعليمات جديدة من الجانب السعودي في هذا الشأن من عدم.

في هذا الصدد أتشرف بإفادة سيادتكم أنه تم التواصل مع الجانب السعودي بشأن العبارة المشار اليها، وورد اليها بريد الكتروني من قبل الجانب السعودي يفيد بأن شهادة المنشأ المدون عليها نسخة مكررة تمنح للمصدر بناء على طلبه كمستند لحفظها لديه أو لتقديمها للبنك وفقاً لاشتراط الاعتماد البنكي وغير ذلك ومن المفترض ألا تكون المصحوبة مع البضاعة للفسح ومنح الإعفاء الجمركي، علماً بأنها نسخة طبق الأصل. (مرفق)

نذا برجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه باتخاذ اللازم في هذا الشأن.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،،،

وكيل الوزارة

رئيس الإدارة المركزية للاتفاقيات التجارية

عزة محمد

تحريراً في ٢٦/١٠/٢٠١٧

٣٤٧٩
٢٦/١٠/٢٠١٧

منشور اتفاقيات رقم ٤ لسنة ٢٠١٧

الموضح أعلاه صورة الفاكس الوارد من السيد الأستاذ/ رئيس الإدارة المركزية للاتفاقيات التجارية بوزارة التجارة والصناعة رقم ٣٤٧٩ بتاريخ ٢٦/١٠/٢٠١٧ بشأن شهادة منشأ السعودية التي ترد ومدون عليها نسخة رقم () فهذه الشهادة لايعتد بها في منح الإعفاء الجمركي الوارد في اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية وإنما تمنح للمصدر بناء على طلبه كمستند لحفظها لديه .

تفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،،

مدير عام
الإدارة العامة للاتفاقيات
عالية مصطفى محمد
٢٠١٧/١٠/٢٦

السيد الأستاذ/ مدير عام الوزارة العامة للاتفاقيات

وارد ٢٨/١١/٢٠١٧
٨٥-
٢٠١٧/١١/٢٨